

## عقد دراسة استشارية رقم (٨٦٣ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥)

أولاً: الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياح التوفيقى ( بالأمر المباشر )، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد السيد اللواء مهندس / طارق محمد عبد الجاد - بصفته رئيس مجلس الإدارة.

**(طرف أول)**

ثانياً: مكتب الرائد للاستشارات الهندسية الكائن مقره / ١٤ شارع موسى الكاظم من شارع موسى بن النصير - الحي السابع - م نصر ومسجل بسجل هندي رقم / ٩١١٧٨ بطاقة ضريبية رقم / ٣٠٣-٣٩٨-٨٩٥ ويمثلها المهندس / محمد السيد السيد شهيب بصفته/ رئيس مجلس الإدارة بطاقه رقم قومي / ٢٦٢٠١٢٠٠١٠٦٣١

**(طرف ثالث)**

### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياح التوفيقى ، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.


وفي ضوء اعتماد السيد الفريق / وزير النقل لإجراءات طرح العملية وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاتهته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياح التوفيقى ( بالأمر المباشر ).  
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصلت به لجنة الاتفاق المباشر من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني يبلغ ١,٨٩٤,١١٧ جنيه ( فقط مليون وثمانمائة أربعين وتسعون ألف ومائة وستة عشر جنيها لا غير ) والذي تمت التesiya بناء عليه، باعتباره الأفضل شرطياً والأقل سعراً واستجابة للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة وبعد ان اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتى:-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه .

### البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات الخاصة والترامات طرف التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزء لا يتجزأ منه



### المقدمة الثالثة

اقر الطرف الثاني بان الغرض من هذا العقد هو تقديم أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياح التوفيقى ( بالأمر المباشر ) بما يشتمل ذلك من توفير العناصر اللازمة ، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض .

وتعين على الطرف الثاني مراقبة كافة القوانين ولوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على إبرام العقد .

### المقدمة الرابعة

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة (١٨) شهر نظير بمبلغ (١٦١٧،٨٩٤,١٩٤) جنيه ( فقط مليون وثمانمائة أربعة وتسعون ألف ومائة وسبعين عشر جنيها لا غير ) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

### المقدمة الخامسة

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات ، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد (١٨) شهر ، تبدأ فور بدء المشروع في التنفيذ و持續 طوال الفترة المقرر لتنفيذ المشروع وما يستجد من مدد جديدة .

### المقدمة السادسة

سدد الطرف الثاني التامين النهائي مبلغ ٧٠٦٤,٩ جنية ( فقط وقدره أربعة وتسعون ألف وبسبعمائه وستة خنيها لا غير ) بما يعادل نسبة ٥٥٪ من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي عن طريق السداد بالبنك الأهلي المصري بحساب الهيئة بموجب إيصال رقم ٨٦٦٧٨٤ بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٩ وينظر هذا التامين ساريا طوال مدة تنفيذ العقد .


### المقدمة السابعة

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياح التوفيقى ( بالأمر المباشر ) على أن يتم ذلك خلال مدة (١٨) شهر تبدأ فور بدء المشروع في التنفيذ وستمر طوال الفترة المقرر لتنفيذ المشروع وما يستجد من مدد جديدة .

وتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها ، كما تعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة لتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

### المقدمة الثامنة

يجب على الطرف الثاني ان يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وافضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقترنة في هذا الشأن ، وان يتبع احكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية ، وان يتقييد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها اليه الطرف الأول او من يمثله او ينوب عنه ، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وان يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، او سابق تعاملاته مع الطرف او غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد ، وان يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وان يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الامينة وان يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .



**المقدمة**  
 يحظر على الطرف الثاني والعمالين لديه أجراء أي ارتباط مع الغير او الانخراط سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة في اي من الأعمال او الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية او الأعمال الموكلة اليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثاني للطرف الأول اقرار يفيد بتعهده بتجنب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد باى نوع من انواع الاستغلال او الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لاي من ذلك فحق للطرف الأول فسخ العقد.

**المقدمة**  
 على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواقف المتفق عليها، وان تكون معبره ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً لل التالي:

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
١	- أعمال التصميم وإعداد الرسومات
	- أعمال الإشراف

على تنفيذ مشروع كوبري أبو نبهان ضمن المرحلة الثالثة من مشروع طريق شرق الرياض التوفيقى



**المقدمة**  
 يتضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الاكملي، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب او يظهر نتيجة اهماله او تقصيره او اي اخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر اي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني اصلاحه على نفقته، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته . ويعنى على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصله بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقه على ابرام العقد .

**المقدمة**  
 أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في ان يقوم بنفسه او بواسطة اي شخص او جهة يحددها الطرف الأول المراجعة او التفتيش او التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في اي وقت دون الحاجة الى اخطار او ادن مسبق .

**المقدمة**  
 يتلزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لنقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ، وذلك على حسابه تأمينه . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلع المستحقة في المواعيد المحددة يتلزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل نقية المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمثل المطالبه .

**المقدمة**  
 للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بند بادات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلى إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

**المقدمة**  
 جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الاثار المترتبة على الأداءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه علني حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من اداءات .

### المقدمة

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتنفيذه من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبظل الطرف الثاني وحده مسؤولاً عن اي افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يتلزم باطلاع من عهده إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد.

### المقدمة

كل الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسؤولاً عن إدارة هذا العقد.

### المقدمة

يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك.

### المقدمة

اقرر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او عن تعرض الغير له او اي عيب خفي او غير ذلك.

### المقدمة

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطاءه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لاستكمال راجعة إليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة.

### المقدمة

يحضر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً او جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### المقدمة

اقرر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد يقدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهرب الضريبي او الجمركي.

### المقدمة

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سريته وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتبعه بعد افشايتها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهاءه او انها وفاته او فسخه وبعد اخلاله بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الاخلال بأية حقوقية مقررة في هذا الشأن.

### المقدمة

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

### المقدمة

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقه تتفق مع ما يوجهه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد او مثل الجهة الإدارية بحسب الاحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقدم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى.

٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فتتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد المذكور.

**النـد السادس والعشـرون**  
في حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد او تفديـه .

**النـد السابـع والعـشـرون**

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الطرف الأول او في حصوله على العقد .
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد او احتكار من قبل الطرف الثاني .
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني او أُعسر .

**النـد الثـامـن والعـشـرون**

سرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

**النـد التـاسـع والعـشـرون**

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ انتفاء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٩ ، مع مراعاة صرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء الى التحكيم .

وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تفديـه هذا العقد .

**النـد الثـلـاثـون**

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تتفـيد لالتزاماته التعاقدية ، ويتم توثيق هذا الأداء اولاً باول وحتى انتهاء التعاقد ، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى اداء ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول باصل التقييم بملف العملية .

**النـد الحـادـي والـثـلـاثـون**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلـاً منهاـ بـصدر هذا العـقد هو المـحل المـختار لهـماـ، وأن جميع المـكاتبـات والمـراسـلات والإـغـلـانـات والإـخـطـارـات التي تـوجهـ أو تـرسـلـ أو تـعلـنـ أو تـخـطـرـ عليهـ تكونـ صـحـيـحةـ وـمـنـتـجـةـ لـكـافـةـ أـثـارـاهـ القـانـوـنـيـةـ، وـفـيـ حـالـ تـغـيـرـ أحدـ الطـرـفـينـ لـعـنـوانـهـ يـتـعـينـ عليهـ إـخـطـارـ الـطـرـفـ الآـخـرـ بـهـذاـ العنـوانـ الـحـدـيدـ خـلـالـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـ بـخـطـابـ مـسـحـلـ بـعـلمـ الوـصـولـ، وـإـلاـ اـعـتـرـتـ مـكـاتـبـهـ وـمـرـاسـلـتـهـوـاـ عـلـىـ عـلـانـاتـهـ وـإـخـطـارـاتـهـ عـلـىـ العنـوانـ المـبـينـ بـهـذاـ العـقدـ صـحـيـحةـ وـمـنـتـجـةـ لـكـافـةـ أـثـارـاهـ القـانـوـنـيـةـ .

**النـد الثـانـي والـثـلـاثـون**

تحرر هذا العـقدـ منـ أـصـلـ وـارـبـعـةـ نـسـخـ، سـلـمـتـ اـتـداـهـاـ إـلـيـ الـطـرـفـ الثـانـيـ، وـاحـفـظـ الـطـرـفـ الأولـ بـالـأـصـلـ وـالـنـسـخـ الآـخـرـ لـلـعـلـمـ بـمـقـضـاهـاـ عـنـ الـلـزـومـ .

**الـطـرـفـ الثـانـي**

**مـكـتبـ الرـانـدـ لـلـاستـشـارـاتـ الـهـندـسـيـةـ**

التـوـقـيـعـ ( )

أـدـ / محمدـ الشـيخـ شـهـيـبـ  
بـصـ: ٢٥٤ـ ٣٩٨ـ ٣٠٢ـ

رئيسـ مجلسـ الـادـارـةـ

(Circular stamp: مـكـتبـ الرـانـدـ لـلـاستـشـارـاتـ الـهـندـسـيـةـ)

**الـطـرـفـ الأولـ**

**المـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـكـبـارـيـ**

التـوـقـيـعـ ( )

لوـاءـ مـهـنـدـسـ / طـارـقـ مـهـمـدـ عـبـدـ الـجـوـادـ

رئيسـ المـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـكـبـارـيـ